

# تحرك عاجل

## إحالة محام حقوقي سُجن ظلماً إلى المحاكمة

إبراهيم متولي، وهو محام لحقوق الإنسان ومؤسس مشارك لرابطة أسر المختفين قسرياً في مصر، أمضى ما يزيد على سبع سنوات محتجزاً تعسفاً انتقاماً منه على عمله في مجال حقوق الإنسان. وقد قبضت قوات الأمن على إبراهيم متولي في 10 سبتمبر/أيلول 2017 في مطار القاهرة الدولي بينما كان متوجهاً إلى جنيف لإلقاء كلمة في الأمم المتحدة. ومنذ سبتمبر/أيلول 2024، أُحيل إلى محاكمتين منفصلتين بتهم زائفة مشابهة. وهو محتجز في سجن بدر 3، حيث يُحرم من الرعاية الصحية العاجلة. وينبغي الإفراج عنه فوراً ودون قيد أو شرط لأنه محتجز فقط بسبب ممارسته لحقوقه الإنسانية، ومن ضمنها سعيه لإظهار الحقيقة وإرساء العدالة بخصوص ابنه المختفي قسرياً.

**بادروا بالتحرك: يُرجى كتابة مناشدة بتعبيركم الخاص أو استخدام نموذج الرسالة أدناه.**

النائب العام محمد شوقي عياد

مكتب النائب العام

مدينة الرحاب، القاهرة، جمهورية مصر العربية

رقم الفاكس: +202 2577 4716، تويتر: @EgyptianPPO

السيد المستشار،

تحية طيبة وبعد،

أكتب إليكم للإعراب عن قلقي الشديد بشأن الاحتجاز التعسفي المطول لإبراهيم متولي، البالغ من العمر 62 عامًا، منذ 10 سبتمبر/أيلول 2017، لمجرد نشاطه في مجال حقوق الإنسان بما في ذلك الجهود التي يبذلها لإظهار الحقيقة وإرساء العدالة بخصوص ابنه المختفي قسرياً. وقد أُلقت قوات الأمن القبض على إبراهيم متولي في مطار القاهرة الدولي بينما كان متوجهاً إلى جنيف، حيث كان مدعوًا لحضور الدورة الـ 113 للفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، التابع للأمم المتحدة، لمناقشة مسألة حالات الاختفاء القسري في مصر. وبعد القبض عليه، احتُجز بمعزل عن العالم الخارجي لمدة يومين، إلى أن مثل أمام نيابة أمن الدولة العليا في القاهرة. وأخبر محاميه بأنه خلال هذه الفترة، جرّده موظفو قطاع الأمن الوطني تمامًا من ملابسه، وصعقوه بصدمات كهربائية في أجزاء مختلفة من جسمه، وغمره بالمياه، واعتدوا

عليه بالضرب، في انتهاك للحظر المطلق المفروض على التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة.

احتُجز إبراهيم متولي في البداية في الحبس الاحتياطي على ذمة التحقيق في تهم التواصل مع "جهات أجنبية" ونشر "أخبار كاذبة" بموجب القضية رقم 900 لسنة 2017. وقد فتحت نيابة أمن الدولة العليا قضيتين جنائيتين جديدتين ضده، وهما القضية رقم 1470 لسنة 2019 والقضية رقم 786 لسنة 2020، بتهم مشابهة. وتستخدم السلطات هذه الممارسة المسيئة التي يُشار إليها بـ "التدوير" بصورة ممنهجة ضد المنتقدين لإبقائهم في الحبس الاحتياطي إلى أجل غير محدد، في انتهاك للقانون المصري الذي ينص على ألا تزيد مدة الحبس الاحتياطي عن عامين. وفي سبتمبر/أيلول وأكتوبر/تشرين الأول 2024، أحالت السلطات المصرية إبراهيم متولي إلى المحاكمة في القضية رقم 900 لسنة 2017 والقضية رقم 1470 لسنة 2019، على التوالي، بتهم "الانضمام إلى جماعة أُسست على خلاف القانون وارتكاب جريمة تمويل الإرهاب"، من جملة تهم أخرى. ولم يُسمح لمحاميه بالاطلاع على ملفات القضايا المرفوعة ضده حتى الآن، ولم يُحدّد أي موعد لجلسات المحاكمة بعد.

في يونيو/حزيران 2022، بعدما أمضى إبراهيم متولي خمس سنوات في مجمع سجون طرة، نُقل إلى سجن بدر 3 حيث لا يزال محتجزًا. ويعاني إبراهيم متولي حالات مرضية متعددة، تشمل تضخم البروستاتا الذي يحتاج إلى تدخل جراحي عاجل وفقًا لطبيب المسالك البولية. وفي 4 ديسمبر/كانون الأول 2024، قدمت أسرته طلبًا إلى نيابة أمن الدولة العليا للموافقة على نقله إلى مستشفى تخصصي خارج السجن للخضوع لعملية جراحية عاجلة للبروستاتا. ولم تتلقَّ الأسرة ردًا على طلبها بعد.

أحتكم على الإفراج عن إبراهيم المتولي فورًا وبدون أي قيد أو شرط، إذ أنه مُحْتَجَزٌ لمجرد ممارسته السلمية لحقوقه الإنسانية. وريثما يُفْرَج عنه، يجب أن يُحتَجَز في أوضاع تتماشى مع المعايير الدولية لمعاملة السجناء وأن تُوفَّر له الرعاية الصحية الكافية، بما في ذلك في المستشفيات الخارجية، إذا اقتضت الضرورة، علاوة على أن تتاح له سبل الاتصال بأسرته ومحاميه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،

## معلومات إضافية

إبراهيم متولي محام ومؤسس مشارك لرابطة أسر المختفين قسريًا في مصر. وقد شارك في تأسيس هذه الرابطة بعدما اختفى ابنه، عمرو، قسريًا في 8 يوليو/تموز 2013. وبحث عن ابنه في أقسام الشرطة، والسجون، والمستشفيات، وفي المشارح، ولكن دون جدوى. وأنكرت قوات الأمن المصرية علمها بمصير ابنه ومكانه. ولا يزال عمرو مخنفيًا قسريًا، ولكن الأسرة توقفت عن البحث عنه بعد القبض على إبراهيم متولي، خوفًا من التعرض لمزيد من الأعمال الانتقامية.

عقب القبض على إبراهيم متولي في 10 سبتمبر/أيلول، أمرت نيابة أمن الدولة العليا في 12 سبتمبر/أيلول 2017 بحبسه لمدة 15 يومًا على ذمة التحقيق في تهمة إنشاء وقيادة جماعة أُسست على خلاف القانون، وهي "رابطة أسر المختفين قسريًا في مصر"، و"التآمر مع جهات أجنبية بغرض الإضرار بالأمن القومي المصري"، و"نشر أخبار كاذبة". وبالرغم من أن القانون المصري ينص على ألا تزيد مدة الحبس الاحتياطي عن عامين، فعادةً ما يتم تجاهل ذلك في القضايا التي تتعلق بمنقدي الدولة والخصوم السياسيين من خلال ممارسة تُعرف بـ "التدوير". وفي حالة إبراهيم متولي، فتحت نيابة أمن الدولة العليا قضيتين جديدتين ضده في 2019 و2020.

في 15 يناير/كانون الثاني 2025، أصدرت المقررة الخاصة التابعة للأمم المتحدة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان بيانًا شجبت فيه استخدام تشريعات مكافحة الإرهاب للزج بالمدافعين عن حقوق الإنسان في السجون. وسلّطت الضوء في بيانها على الاحتجاز التعسفي المطول لإبراهيم متولي، علاوة على حرمانه من الرعاية الصحية الكافية من جانب السلطات المصرية.

يُحتجز إبراهيم متولي حاليًا في سجن بدر 3، الواقع على بُعد 70 كيلومترًا من شمال شرقي القاهرة. وبحسب بحوث منظمة العفو الدولية، يتعرّض السجناء لظروف مروّعة وذلت طابع عقابي. وتحدّث محتجزون سابقون وأفراد من أسر المحتجزين عن قيود مشددة تُفرض على إمكانية الحصول على الضروريات الأساسية، مثل الطعام الكافي والملابس والكتب. وغالبًا ما تحرم السلطات الاتصال المنتظم بالأسر والمحامين، وعادة ما تُعقد جلسات تجديد فترة الاحتجاز عبر الإنترنت. وتُعقد هذه الجلسات في ظروف تنطوي على الإكراه، في حضور حراس السجن مع منع المحتجزين من التواصل مع محاميهم. وبالإضافة إلى ذلك، فإن هذه الجلسات تُعرّض المحتجزين لمخاطر الأعمال الانتقامية من الحراس إذا اشتكوا من التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة السيئة، كما تعوق قدرة القضاة على اكتشاف الكدمات الظاهرة أو غيرها من الإصابات.

يُسمح لأسرة إبراهيم متولي بزيارته مرة كل 45 يومًا أو كل شهرين. ويجلس الزائرون في حجرة بها حاجز زجاجي يفصلهم عن أحبائهم، ما يجعل التواصل صعبًا نظرًا لانخفاض صوت الهاتف. كما يُسمح للأسرة

بتسليم الطعام، والملابس، والمواد الطبية كل 30 يومًا، لكنها تشير إلى أنه في بعض الحالات، يمنع المسؤولون موادًا معينة على هواهم.

وقد وثقت منظمة العفو الدولية نمطًا من حالات الاختفاء القسري شهدته مصر على مدى العقد الماضي. فعادة ما يحتجز قطاع الأمن الوطني، وغيره من أجهزة الأمن، الأشخاص المتهمين بالضلوع في أعمال الإرهاب أو في احتجاجات بمعزل عن العالم الخارجي، ويحرم أقاربهم ومحاميهم من أي معلومات عن مصيرهم ومكانهم، لفترات تتراوح بين بضعة أيام و23 شهرًا. ولا تزال مصر من الدول التي لم توقع على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

لغة المخاطبة المفضّلة: اللغة العربية أو الإنكليزية.

ويمكنكم أيضًا استخدام لغتكم الأم.

يُرجى المبادرة بالتحرك في أسرع وقت ممكن قبل: 27 يونيو/حزيران 2025.

ويُرجى مراجعة مكتب منظمة العفو الدولية في بلدكم، إذا رغبتم في إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

الاسم وصيغ الإشارة المفضّلة: إبراهيم متولي (صيغ المذكر).

رابط التحرك العاجل السابق:

<https://www.amnesty.org/ar/documents/mde12/7114/2023/ar>